استعارة بالكناية واستغنوا عن اعتبارها لانهم يجعلون
الاستعارة التخييلية اثبات لازم المشبه به للمشبه مع استعماله
في حقيقته ولا يشعر كلامه بانه يردها الى الاستعارة بالكناية
والتخييلية على مذهبه بل من ينظر في كلامه يعرف انه كلام مع القوم
وثانيهما انه جعل الاستعارة التخييلية للصورة الوهمية لكونها
حقيقة باسم الاستعارة في الغاية (اي بعيد عن) قبل رد التبعية فعليه ان
يعدل عن القول به لمصلحة الرد المذكور لان التفرع فيه اكثر
من رعاية شدة المناسبة في اطلاق الاستعارة ولا يخفى
ان المناسب لحديث رد التبعية ان يذكر بعد تحقيق معنى التخييلية
عنده فان مبنى الرد عليه كما لا يخفى الفريدة الثالثة ذهب
الخطيب اي خطيب الدمشق الى انها التشبيه المضمر في النفس
وان كان كونها كناية غير خفي ونبه ايضا ان ذكر لازم المشبه به
كانه رمز الى التشبيه يرمز الى الاستعارة والاستعارة لغو
فلا وجه للعدول عما حققه القوم من الاستعارة واذا عرفت
الاقوال الثلثة فاستمع ما قلنا ولنا تحقيق رابع ارجو ان يكون
ممن ليس له اعطاه مانع وهو ان الاستعارة بالكناية من
فروع التشبيه المقلوب فكما يجعل المشبه مشبها به مبالغة في كماله

وح لا وجه لتسميتها استعارة صح

في وجه

في وجه الشبه حتى استحق ان يلحق به المشبه به كقوله وبدا
الصباح كان غرته وجه الخليفة حين يمتدح حيث شبه غرة الصباح
بوجه الخليفة كذلك يستعار اسم المشبه للمشبه به فيكون غاية
المبالغة في كمال المشبه في وجه الشبه كما في اظفار المنية
فالمراد بالمنية السبع ويجعل الكلام ح كناية عن تحقق الموت
بلا ريبة فتثبت المنية اظفارها بفلان بمعنى اثبت السبع
اظفاره كناية عن موته لا محالة وح لا تجوز في اضافة الاظفار
الى المنية ولا اشكال في جعل المنية استعارة ووجه تسميتها
استعارة بالكناية في غاية الوضوح الفريدة الرابعة
لا شبهة في ان المشبه في صورة الاستعارة بالكناية
لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به كما في صورة الاستعارة
المصرحة وانما الكلام في وجوب ذكره بلفظه الموضوع له و
الحق عدم الوجوب لجواز ان يشبه شيء بآخر ويستعمل
لفظ احدهما فيه ويثبت له من لوازم الآخر فقد اجتمع
المصرحة والمكنية مثاله قوله تع فاذاقها الله لباس الجوع
والخوف ويستفاد من هذا البيان انه اختلف في جواز ذكر
المشبه بغير لفظه ولم نعثر عليه بل قال الشارح المحقق في شرح

Copyright © King Saud University